



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime,
du Développement Rural et des Eaux et Forêts

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
- قطاع الصيد البحري -

رقم 8.0.1.0/...../1.8 صادر بتاريخ 2018
بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المعهد العالي للصيد البحري بإكادير

إن وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات:

- طبقا لمقتضيات الدستور ولا سيما الفصلين 49 و 92 منه،
 - وبناء على القانون التنظيمي رقم 02-12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-12-20 الصادر في 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛
 - وعلى المرسوم رقم 2.05.885 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتطبيق المادتين 33 و 35 من القانون رقم 01-00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛
 - وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02-12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها بمجلس الحكومة؛
 - وعلى المرسوم رقم 2.10.279 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1432 (20 ماي 2011) بتقييم المرسوم رقم 2.03.201 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتحديد قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات؛
 - وعلى المرسوم رقم 2.17.197 الصادر في فاتح شعبان 1438 (28 أبريل 2017) يتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات؛
 - وعلى المرسوم رقم 2.05.1532 الصادر في 24 من شوال 1427 (16 نوفمبر 2006) بشأن إحداث المعهد العالي للصيد البحري؛
 - وعلى المرسوم رقم 2.14.377 الصادر في 28 من شوال 1435 (25 أغسطس 2014) بإعادة تنظيم المعهد العالي للصيد البحري؛
- وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قرر ما يلي:

المادة 1

تعلن وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات قطاع الصيد البحري عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المعهد العالي للصيد البحري بإكادير و تحدد البطاقة المرفقة بهذا القرار مواصفات المنصب.

المادة 2

يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط التالية:
- أن يكون من جنسية مغربية،

- أن يكون حاصلًا على شهادة عليا تتيح التوظيف في سلم الأجر 11 أو ما يعادله و أن يكون متوفرا على المؤهلات و الكفاءات الضرورية التي تتوافق و متطلبات و مهام المنصب المراد شغله،
- أن يتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنة بالقطاع العام أو الخاص، و يكون قد شغل بها منصب للمسؤولية لمدة لا تقل عن خمس سنوات،
- أن يكون على دراية بالإستراتيجية الوطنية لإصلاح منظومة التعليم و التكوين و البحث،
- أن تكون له خبرة واسعة في مجال التفاوض و على اطلاع بالتقنيات الحديثة للتدبير الإداري و المالي العمومي،
- أن تكون له خبرة في مجال التكوين البحري،
- أن يكون متمكنا من لغتين أجنبيتين على الأقل، الفرنسية و الإنجليزية أو الإسبانية.

المادة 3

يسحب ملف الترشيح (المطبوع النموذجي الموحد) من الموقع الإلكتروني للوزارة: (www.mpm.gov.ma) ابتداء من 3.1.2018... وإلى غاية 15.1.2018...

المادة 4

يودع ملف الترشيح لدى وزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات - قطاع الصيد البحري بمقر مديرية الشؤون العامة و القانونية للصيد البحري في ستة (06) نظائر، مقابل وصل بالاستلام، وذلك ابتداء من 3.1.2018... وإلى غاية 15.1.2018... حسب التوقيت المعمول به بالإدارات العمومية. ولن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة و الذي يتكون من الوثائق التالية:

- المطبوع النموذجي الموحد يحمل صورة فوتوغرافية و معبأ من طرف المترشح (ة)، و الذي يهم بصفة خاصة حالته (ها) المدنية و مسار تكوينه (ها) و إنجازاته (ها) الأكاديمية و العلمية، وكذا المهام و المسؤوليات الجامعية أو المهنية أو الإدارية التي تقلدها (تها) بصفة متوالية و يجب أن يكون هذا المطبوع مصحوبا بالوثائق المثبتة المطابقة؛
- مشروع لتطوير المعهد يتعين أن يندرج بصفة عملية في إطار المهام المسندة للمعهد، و يجب أن يبرز مشروع التطوير هذا بصفة خاصة:
- * مقترحات الإنجاز الملائمة التي سيتم العمل بها خلال الخمس سنوات؛
- * رؤية المترشح (ة) و إستراتيجيته (ها) بخصوص التكوين و التعاون و البحث العلمي و تنمية الموارد البشرية و المالية؛
- * جميع الأعمال و التدابير الأخرى التي من شأنها الرفع من أداء المعهد و تضمن إشعاعه و انفتاحه على محيطه الاقتصادي و الاجتماعي و وطنيا، إقليميا و دوليا.

المادة 5:

تحدث بموجب مقرر لوزير الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات، لجنة لدراسة الترشيحات و انتقاء الملفات المستوفية للشروط و كذا إجراء المقابلات الانتقائية طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) المتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة.

المادة 6:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma و الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات (قطاع الصيد البحري) www.mpm.gov.ma و على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وحرر بالرباط، في 25 يناير 2018

وزير الفلاحة و الصيد البحري
والتنمية القروية و المياه و الغابات

السيد عزيز أخنوش